

قانون رقم (18) لسنة 2008

بتعديل

بعض أحكام القانون رقم (1) لسنة 2007

بشأن رواتب القضاة غير المواطنين في إمارة دبي

نحن محمد بن راشد آل مكتوم حاكم دبي

بعد الاطلاع على القانون رقم (1) لسنة 2007 بشأن رواتب القضاة غير المواطنين،
وعلى قانون إدارة الموارد البشرية لحكومة دبي رقم (27) لسنة 2006،
وعلى المرسوم رقم (40) لسنة 2006 بتحديد الدوائر الخاضعة لقانون إدارة الموارد
البشرية لحكومة دبي،
نصدر القانون الآتي:

المادة (1)

يستبدل بنص من المادة (2) من القانون رقم (1) لسنة 2007 المشار إليه، النص التالي:

المادة (2)

(أ) تحدد الرواتب الأساسية والعلاوات السنوية للقضاة غير المواطنين على النحو الآتي:

العلاوة السنوية (بالدرهم)	الراتب الأساسي		المسمى الوظيفي
	نهاية المربوط (بالدرهم)	بداية المربوط (بالدرهم)	
900	42.000	34.800	رئيس محكمة التمييز
600	30.000	26.400	قاضي محكمة التمييز
480	26.880	24.000	مدير المكتب الفني بمحكمة التمييز
480	26.880	24.000	قاضي محكمة الاستئناف
480	24.480	21.600	قاضي المحكمة الابتدائية

(ب) يمنح رئيس محكمة التمييز بدل إشراف مقداره (3000) درهم شهرياً.

المادة (2)

يعمل بهذا القانون اعتباراً من 1 يناير 2008، وينشر في الجريدة الرسمية.

محمد بن راشد آل مكتوم

حاكم دبي

صدر في دبي بتاريخ 14 أغسطس 2008م

الموافق 13 شعبان 1429هـ